

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

24128 - زكاة الفطر فرض على كل مسلم حر وعبد ذكر وأنثى من المسلمين صاع من تمر أو

صاع من شعير .

(قطك) أخرجه الحاكم في المستدرک (1 / 411) وقال الذهبي : صحيح . ص (هق عن ابن

عمر)